قد يتعين لما ذكره بعض مشايخي فتفع الله به من ان المريض اعلم بنفسه
ومن ان الائمة قالوا ائمن يزعم انه اكل من الجنة كفر لانه ليس في حديث
المرضى تصريح به بان طعامهم من الجنة وعلى فرض التصريح لا يلزم ذلك
لان فرض المسئلة ان هذا اللاخبار من الشارع صلى الله عليه وسلم ولا
شك انه اعلم من المريض بنفسه وقد قال النووي انه اذا لم يكن في الكلام
كما يحيله الشرع لا يعدل به عن ظاهره اي الان كان في العدول المغفة
ونحوها وقد ثبت قرينة ويمكن حمل الكلام على مرضى مخصوصين يعلمون
من انفسهم انهم اطمعوا حقيقة ويكبرون او يطعمون ولا شعور لهم لغلبة
المرض لكن هذا بعيد جدا ومن ثم قلت الاوجه الثاني بل قلت قد يتعين
والله اعلم ومنها التماس وجوه المعاذير لمن عند ضجره ويرون ما ظاهرهم منه
غير لائق كقولهم قوموا عني وفي البخاري باب قول المريض قوموا عني
ثم اورد
يليني
او شو
كد علم اشاعة صحاح من المريض
يس اخذ امن قولهم في مسئلة الميت
اذا رأى خيرا ذكره الخ بجامع ترك ما يأذي به لا سيما قارباب العقول
السليمة ثبوت سلامتهم من كلمات الذهول ونحوه عند اعتوار الحمى العظيمة
ونحوها ومن وجوه المعاذير الملتمسة عند سماع انين المريض ملاحظة
ما احرجه الرافعي من حديث دعوه فان الانين اسم من اسمائه
الله يستريح اليه العليل وابن كثير في تاريخه الكبير عن بعض العلما
الاكابر اراه من اسمائه ورد بعض مشايخي عن بعض عاصري اليمن
ان الانين قد يكون تلذذا لا تضجرا وقد قال النووي القول بكراهته
باطل الا ان اراد القليل الاشتغال بنحو التسبيح اولى قال بعض مشايخي
والحديث محمول على غير انين الضجر ونحوه ومنها اظهار الرقة قال في الاحيا
ومنها الدعا لم ومنها الدعا بالماثور ومنه الدعا بالعافية والترحمة
قيل والماثور شاذ بين للاجابة والعدول الى غيره يعدل بصاحبه عن

جادة

جادة الاصابة كما اشار الى ذلك بعض العلما عند قوله تعالى ولله الاسما الحسنى
فادعوه بها قال ابن القيم في هديه وكان صلى الله عليه وسلم يدعو للمريض ثلثا
قال لسعد اللهم اشف سعدا ثلثا انتهى ومنها الاخلاص في الدعا قاله
في فتح الباري والدعا اداب يتاكد ملاحظتها ورعايتها هنا وهي مذكورة
في الحصن وسهام الاصابة وغيرهما ومن اهمها اجتناب اللحن لاسيما
الجازم الى الارتباك في وعيد حديث من كذب علي ومنها الدعا الايق
بالحال فان علم في حياته وعالم بالعافية كما في الاحيا وغيره واذا رام يتزود
بدعا يؤمنا من حياته استحب له تلقينه ان لم يكن منهما ونحوه على ما هو مقرر
في كتب الفقه وفي هداية الزاهد وان راى امارة البرد عاله بالمغفرة
وفي هدي ابن القيم كان صلى الله عليه وسلم اذا ايس من المريض
قال انا لله وانا اليه راجعون وواضح انه شنع للعامة عند اليأس
ان لا يقولها الا شرا ان توهم تاذي
وخال
اوخام المساة عليه وحسبنا لا فهامه
ومنها الترغيب
في التوبة والوصية اذا ظهرت امارة الموت له اقاله جمع قال بعض
مشايخي ان لم يتاذ بذلك وان لم تظهر الامارة على الاوجه لان كلا
سنة او واجب ومنها تذكيره بفعله الحسن وبشره باثاره عند ظهور
الامارة المذكورة ويستاتي اخر الفصل الرابع ثنا على رضي الله عنه
على صهيبه لما عاده ومنها قراة ايات الرجا وحكاية احوال الصا
عند الموت يقرا ذلك ويحكيها العايد ان ظهرت الامارة قيل
ولو مثلوا بشي من الحكايات لكان اولى قلت ممن مثل
لذلك النووي في الاذكار قال بعض مشايخي وان يقرا
على نحو محتضر بقي وهمه حكايات الصالحين في الاحتضار عند
الموت وعدم مبالاتهم بما يستزل الشيطان به الناس في هذا
المرض كاحضار صور اهله يقول اليهود او النصارى قائله الدين
الحق اليهودية او النصرانية ونحوه بما يرد من الزلال لعله يشده ما

Copyright © Cairo University